

تاج العروس من جواهر القاموس

و الكَيْسُ : العقلُ والفِطْنَةُ والفِيقَةُ ومنه الحَدِيثُ : هذا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَي من فِيقِهِ وفِطْنَتِهِ لا من رَوَايَتِهِ . و الكَيْسُ : الغَلَبَةُ بالكِيَّاسَةِ يُقَالُ : كَاسَنِي فَكَيْسَتُهُ أَي غَلَبْتُهُ وقد كَاسَهُ يَكْيِسُهُ كَيْسًا : غَلَبَهُ في الكَيْسِ . وفي الحَدِيثِ المَرْوِيِّ عن جَابِرِ بن عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ رضيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له : " أَتُرَانِي إِزْنَمًا كَيْسْتُكَ لِأَخُذَ جَمَلًا لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ " وَيُرْوَى : خُذْ جَمَلًا وَمَالَكَ أَي غَلَبْتُكَ بالكِيَّاسَةِ وفي النِّهَايَةِ : بالكَيْسِ . وَيُرْوَى إِزْنَمًا مَا كَيْسْتُكَ مِنَ المِكَاسِ . وفيه أَيضًا : قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَابِرٍ : " فَأِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسُ الكَيْسَ " . وفي رَوَايَةٍ أُخْرَى : فَإِذَا قَدِمْتَ عَلَى أَهَالِيكُمْ وَهُوَ أَمْرٌ بِالْجَمَاعِ أَي جَامِعُوهُنَّ طَلَبًا لِلْوَلَدِ فَجَعَلَ طَلَبَ الْوَلَدِ عَقْلًا . أَوْ نَهَى عن المُبَادَرَةِ إِلَيْهِ بِاسْتِعْمَالِ الكَيْسِ أَي الْعَقْلِ في اسْتِبْرَائِهَا وَالْفَحْصِ عَنْ حَالِهَا لِلتَّحْقِيقِ الشَّيْءِ عَلَى غَشْيَانِهَا حَائِضًا وفي مُقَابَلَةِ النَّهْيِ بِالْأَمْرِ مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ لَا تَخْفَى . وَالْكَيْسُ كَجَيْدٍ : الطَّرِيفُ الْخَفِيفُ الْمُتَوَقِّدُ الذَّهْنِ جَ أَكْيَاسُ قَالَ الحُطَيْئَةُ : .
وإِذَا مَا مَعَشَرُ لَامُوا أَمْرَاءَ جُنُبًا ... فِي آلِ لَؤْيِ بْنِ شَمَّاسٍ بِأَكْيَاسِ
قال سَيْبَوَيْه : كَسَّرُوا كَيْسًا عَلَى أَفْعَالٍ تَشْبِيهًا بِفَاعِلٍ وَيَدُلُّكَ عَلَى أَزَنِّهِ فَيَعْلُ أَزَنَّهُمْ قَدْ سَلَّمُوهُ فَلَوْ كَانَ فَعْلًا لَمْ يُسَلِّمُوهُ وَقَوْلُهُ أَزَنَّهُ ثَعْلَبٌ : .
" فَكُنْ أَكْيَسَ الكَيْسِ إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ مُوَالِنَ كُنْتَ فِي الْحَمَقَى فَكُنْ أَزَنٌ أَوْ حَمَقًا "